رابط المادة على منصة باحث

تيسير العلام

تيسير العلام | شرح الشيخ عبدالرحمن العجلان | 902- كتاب الأيمان والنذور | باب تحريم أخذ أموال الناس

عبدالرحمن العجلان

وعلى اله وصحبه اجمعين وبعد. الحمد لله بسم الله الرحمن الرحيم قال المؤلف رحمه الله تعالى الحديث التاسع والخمسون بعد الثلاثمائة عن عبد الله ابن مسعود رضي الله عنه قال - 00:00:00

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف على يمين صبر يقتطع بها مال امرئ مسلم. هو فيها فاجر. لقي الله وهو عليه غضبان ونزلت ان الذين يشترون بعهد الله وايمانهم ثمنا قليلا الى اخر الاية - 00:00:19

هذا الحديث عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف على يمين صبر يمين صبر لقد تطعوا بها مال امرئ مسلم - 00:00:48

هو فيها فاجر لقي الله وهو عليه غضبان ونزلت ان الذين يشترون بعهد الله وايمانهم ثمنا قليلا الى اخر الاية يقول عبدالله بن مسعود رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال - 00:01:16

من حلف على يمين صبر يمين حلف اليمين الله او بصفة من صفاته صبر الصبر هو الحبس اي هل افا حابسا نفسه على ذلك او محبوسا عليها يعني مجبر. مأمور بان يحلف - 00:01:46

او يقر بالحق يمين الصبر هي التي يقال لها اليمين التي يحبس عليها يصبر عليها المرء. يوقف عليها المرء. يقال تحلف والا ادفع الحق كأن يكون اثنان عند القاضي احدهما يدعي على الاخر بالف ريال - 00:02:19

والاخر ينكر ما عندي الا شي القاضي يقول للمدعي بينتك احضر البينة البينة شاهدان او شاهد ويمين المدعي يقول المدعي ما عندي بينة لاني وثقت بالرجل وبعت عليه بثمن معجل او اقرضته - 00:02:50

او نحو ذلك فوثقت به فلم اشهد على هذا فيقال للمدعي لك يمينه. اتريدها ان ارادها قال نعم اريدها فيقول القاضي للمدعى عليه ان كان الحق عندك فعده لصاحبه ولا تحلف - 00:03:29

يمينا غموس تغمسك في النار تغمسك في الاثم يقول ما عندي له شيء ولا احلف يقول له القاضي انت مجبر اما ان تحلف او تدفع الحق انك لعن اليمين وخاف عقوبة اليمين يقال له ادفع الحق - 00:04:00

المدعى به يقول لا ادفع ولا احلف نقول لا نحبسه نوقفه نمنعه يقول انت الخيار بين امرين اما ان تدفع الحق سواء كان عليك اوليس بعليك تدفع الحق او تحلف اليمين هذه. هذه يمين صبر - 00:04:30

يعني مجبر عليها مأمور بان يحلف ممنوع من الخروج حتى يحلف او يدفع الحق يمين صبر يقتطع بها مال امرئ مسلم يقتطع بهذه اليمين يعني يحلف يقول والله العظيم ما عندي له شيء - 00:04:54

ومعناه كأنه حلف اقتطع بها حق اخيه هذا الالف الذي كان عنده حلف على انكاره فاقتطع بهذه اليمين حق ومال اخيه المسلم وهذا على الغالب والا حتى لو كان ذمي - 00:05:22

او معاهد او مستأمن لان له حرمة ولماله حرمة حتى وان كان كافر فلماله حرمة ما لم يكن محاربا حربي نعم لكن معاهد او مستأمن او من اهل الذمة فيجب ان يعطى حقه ولا يظلم - 00:05:49

حرمة ماله كحرمة دمه وكلاهما محرم. والنبي صلى الله عليه وسلم يقول من قتل معاهدا لم يره رائحة الجنة هذا في المعاهد فما

بالك في المسلم والله جل وعلا يقول - 00:06:20
وان احد من المشركين استجارك فاجره حتى يسمع كلام الله ثم ابلغه مأمنه. وصله الى المكان الذي يأمن فيه على نفسه. لا تفرط فيه اسلم او لم يسلم كان يأتي واحد من المشركين من الكفار - 00:06:41
يقول اريد ان ادخل البلاد لاسمع القرآن لانظر الى تعامل المسلمين فيما بينهم اذا انظر الى اخلاق المسلمين ان اعجبتني دخلت في الاسلام والا فانا على ديني نقول تعال وادخل - 00:07:07
ونعطيه الامان ويسمع ويطلع ويقرأ ويرى بعينيه نعطيه مهلة محددة تكفيه انتهت المدة ان اسلم فلهما للمسلمين وعليهما على المسلمين وان رفظ الاسلام ما نقتله ولا نخرجه من البلاد ونقول - 00:07:31
اللصوص وقطاع الطرق عليكم به؟ لا لاننا امنا فلا نفرط به حتى نوصله الى المكان الذي يأمن فيه على نفسه فنطلق سراحه نتركه ابلغه مأمنه فاجره حتى يسمع كلام الله ثم ابلغه مأمنه - 00:08:00
فقوله صلى الله عليه وسلم مال امرئ مسلم هذا على الغالب والا حتى مال المعاهد والذمي والمستأمن له حرمة فلا يجوز للمسلم ان يغفره في ماله او في عرظه او في دمه - 00:08:25
وفيها فاجر يعني يعلم انه في حلفه هذا كاذب حلف يعلم انه كاذب بخلاف ما اذا كان يظن انه صادق في يمينه وقد يظهر له صدقه في يمينه وانه ما عنده هذا شيء - 00:08:50
والحقيقة والواقع ان عنده لكن نسي ولم يتناسى وانما نسي فهذا لا مهوب مشغول في الوعيد لانه حلف يظن صدق نفسه وفيها فاجر يعني مستخف بحق اخيه المسلم ومستخف باليمين التي حلفها ومستخف - 00:09:23
بعلم الله جل وعلا واطلاعه وفيها فاجر لقي الله وهو عليه غضبان يعني يلقى الله والله جل وعلا غضبان عليه ويستحق الغضب لانه اكل مال اخيه المسلم بغير حق لانه استخف - 00:09:50
مال اخيه المسلم لأنه استخف باليمين التي حلفها لان صاحبه وثق به في الحلف لانه مستخف فوق هذا وذاك بالله جل وعلا وكثيرا ما يعاجل هذا في العقوبة حصل في كثير من الاحيان في المحاكم ما يقوم من مكانه بعد ما يحلف - 00:10:22
لانه استخفاف بالله جل وعلا. فيعجل الله جل وعلا عقوبته ليكون عبرة المعتبرين ان الله مطلع لا تخفى عليه خاف وهو يحلف يقول والله العظيم ما عندي لفلان شيء والحقيقة والواقع ان عنده - 00:10:52
والله يعلم ذلك فيعاجله الله جل وعلا بالعقوبة كثيرا ما يحصل هذا لان الحالف والعياذ بالله مستخف بعلم الله جل وعلا واطلاعه مستخف بحق الله وكأنه اثر هذا الالف او الاقل او اكثر على علم على حرمة الله وحق الله تبارك - 00:11:13
وتعالى بعض الاحاديث كما سيأتينا وان كان شيئا يسيرا قال عليه الصلاة والسلام وان كان قضيبا من اراك. يعني حلف عليه وهو يعلم انه ليس له لقي الله وهو عليه غضبان والعياذ بالله - 00:11:39
هذا فيه دلالة على عظم اليمين وانه ينبغي للانسان حتى وان كان يظم صدق نفسه الا يحلف فعثمان رضي الله عنه توجهت عليه اليمين عند القاضي او دفع الحق فدفع الحق رضي الله عنه - 00:12:04
دفع المدعى به ولم يحلف مع انه رضي الله عنه منزه عن ان ينكر شيئا يعلمه انه من العشرة المبشرين بالجنة رضي الله عنه وارضاه وجهز جيش العسرة وقال عنه النبي صلى الله عليه وسلم ما ضر عثمان ما فعل بعد اليوم - 00:12:30
لما بذل في سبيل الله رظي الله عنه ويلقب بذي النورين ما حصل احد على هذا اللقب من اول الدنيا الى اخرها الا هو رضي الله عنه. لانه تزوج بنتي نبي - 00:12:54
تزوج بنتي النبي صلى الله عليه وسلم. تزوج الاخرى ثم ماتت عنده. ثم تزوج واحدة ثم ماتت عندها ثم تزوج اخرى وماتت عنده فقال النبي صلى الله عليه وسلم لو كان عندنا ثالثة لزوجناكها - 00:13:12
لطيب خلقه وامانته وحيائه وكرمه رضي الله عنه وارضاه توجهت عليه اليمين فابى ان يحلف ودفع الحق المدعى به تنزها ووقاية لنفسه خشية ان يكون ناسي او نحو ذلك وكثير من السلف رحمة الله عليهم تتوجه عليه اليمين - 00:13:30

فيابى ان يحلف ويدفع الحق لان لا يكون حلف على شيء قد يكون نسيه اما اذا كان المرء متيقن من امره لا اشكال ولا مجال للنسيان ولا شك فلا حرج عليه ان يحلف لقول - 00:13:57

رضي الله عنه لا تمنعكم اليمين من حقوقكم فان في يد فان والله ان في يدي عصا اه لانه يؤمن بالعصا بيده يعني اذا حلف الانسان على شيء واثق منه مئة في المئة لا اشكال فيه فلا حرج عليه - 00:14:17

واما اذا لم يكن واثق او يعلم كذب نفسه والعياذ بالله فتلك اليمين الغموس معنا قاموس يعني تغمس صاحبها في الاثم او تغمس صاحبها في النار. وتسمى اليمين الفاجرة يعني الكاذبة - 00:14:40

وهي من كبائر الذنوب والعياذ بالله وفي هذا الحديث اثبات صفة الغضب لله جل وعلا على ما يليق بجلاله وعظمته سبحانه وتعالى فلا يخطر على بال الانسان ان غضب الله كغضب المخلوق لا حاشا وكلا - 00:14:59

وغضب الله يليق بجلاله وعظمته وغضب المخلوق يناسبه وغضب الله على ما يليق بجلاله وعظمته سبحانه وتعالى فعلينا ان نثبت الصفات التي وردت في الكتاب والسنة لله جل وعلا واثبات الصفات لله على الكتاب والسنة فقط. لا مجال للاجتهاد ولا للرأي - 00:15:28

ولا للقياس ولا لغير ذلك انما هو الكتاب والسنة. الصفة ثبتت في الكتاب والسنة. نعم. ما لم يثبت في الكتاب والسنة فلا نقبله لقي الله وهو عليه غضبان. والويل له لمن لقي الله والله عليه غضبان - 00:15:55

قال ونزلت. يقول عبد الله ابن مسعود رضي الله عنه. يعني تصديقا لهذا الحديث انزل الله جل وعلا ان الذين يشترون بعهده الله وايمانهم ثمنا قليل الاية وهذه الاية قال بعض المفسرين انها نزلت في اليهود - 00:16:23

الذين اخذ عليهم العهد ان يؤمنوا بمحمد صلى الله عليه وسلم اذا نزل اذا نزل عليه القرآن واذا بعث لكنهم كفروا به حسدا وبغيا وقيل نزلت في رجل باع سلعة بعد العصر - 00:16:47

سلعة وحلف يمينا بانه اعطي فيها كذا او اشتراها بكذا ومع صدق ومن الثلاثة الذين يغضب الله جل وعلا عليهم لا يكلمهم ولا ينظر اليهم ولا يزكيهم ولهم عذاب اليم. رجل باع سلعة بعد العصر - 00:17:09

حلبها يمينا قال لقد اعطيت فيها كذا وما اعطي يعني يكذب في في قيمة السلعة لاجل ان يروجها على المشتري. لانه اذا حلف مثلا قالوا سيمت من بعشرة. وهي ما سيمت منهم عشرة وحلف على هذا - 00:17:33

يقول المشتري ما دام سيمت منه بعشرة فانا ادفع له احدى عشر واذا يظهر له انه لو قال اني ابيعه باحدى عشر يمكن ما يقبل. فيحلف له والعياذ بالله يمين انها سيمت بعشرة او يقول ان - 00:17:53

من اشتريتها بعشرة لاجل ان يستسهل المشتري موظوع الزيادة ريال او اقل او اكثر وفي هذا الحديث تعظيم شأن اليمين بالله جل وعلا وانه يحرم على المسلم ان يحلف اليمين الكاذبة - 00:18:10

وتقدم لنا في اول كتاب الايمان والنذور ان الايمان على ثلاثة انواع يمين يسمى لغو اليمين ويمين مكفرة وهم مكفرة مكفرة يعني تدخلها الكفارة واليمين الغموس الاولى لغو اليمين قول الرجل لا والله وبلى والله. من قصد اليمين - 00:18:33

وانما وهو يتحدث مع صاحبه ويقول لا والله وبلى والله وما كذا والله وهذا كذا والله. وهكذا على لسانه ما قصد اليمين. هذه والحمد لله لا اثم في فيها ولا كفارة - 00:19:09

لغو اليمين لا يؤاخذكم الله باللغو في ايمانكم اليمين الثانية اليمين المكفرة اليمين التي يحلفها على شيء مستقبل يقول والله ما ادخل دار زيد والله ما اكل من طعام زيد - 00:19:25

والله ما اكلم زيد تحلف الام ما تدخل دار ابنها. تحلف ما تكلم بنتها تحلف على امر ما مستقبل نقول هذا لا يخلو ان كان فعل ما حلف على تركه خير فالافضل له ان يكفر عن يمينه ويفعل الخير - 00:19:48

وان كان شيء مباح على ما شاء ان استمر في يمينه فلا حرج عليه ادخل معايا ادخل ما يأكل ما يأكل مثلا لكن اذا كان في دخوله او اكله رغبة لاخيه المسلم مثلا وادخال للسرور عليه نقول الافضل ان يكفر عن يمينه ويفعل ما حلف على تركه - 00:20:16

او يترك ما حلف على فعله كأن يحلف مثلا ان يضرب ولده او يحلف ان يضرب خادمه مثلا نقول الافضل ان يكفر عن يمينه ولا يضرب ولده ولا يضرب خادمه ونحو ذلك - 00:20:42

هذه اليمين التي تدخلها الكفارة. وهي على الشيء المستقبل وهو على شيء ماضي على شيء مستقبل اليمين الغموس هي التي يحلفها على امر مضى يعلم كذب نفسه يقول والله مثلا ما عندي لزيد. كذا وكذا - 00:21:01

ونحو هذا يقتطع بها هذا المال. فهذه هي اليمين الغموس التي تغمس صاحبها في الاثم او تغمس صاحبها في النار وهي كبيرة من كبائر الذنوب واما الوسطى فتحتاج الى كفارة وليس فيها اثم - 00:21:29

ان استمر عليها فلا اثم. وان كفر عنها وفعل ما حلف على تركه. او ترك ما حلف على فعله. فلا اثم والنبي صلى الله عليه وسلم حلف مثل هذه اليمين وكفر عن يمينه عليه الصلاة والسلام كما قال - 00:21:51

شعريين والله لا احملكم وما عندي ما احملكم عليه لما جاءوه يطلبون الحمل للجهاد في سبيل الله ما عندهم شيء يريدون شيء يركبونه ليخرجوا للجهاد معه صلى الله عليه وسلم. فقال والله لا احملكم وما عندي ما احملكم عليه - 00:22:11

فذهبوا ثم ارسل اليهم صلى الله عليه وسلم واعطاهم ثلاث من الابل او خمس من الابل يركبونها فقال بعضهم لبعض قد يكون النبي صلى الله عليه وسلم نسي يمينه وعلى ان يبارك لنا في هذا الذود وقد اخذناها وقد حلف النبي صلى الله عليه وسلم الا يعطينا. فلا يبارك لنا فيها - 00:22:34

فهلموا بنا لنخبر الرسول صلى الله عليه وسلم بيمينه ان كان نسيها فجاءوه فاخبروه فقال عليه الصلاة والسلام اني والله ان شاء الله ما حلفت على يمين رأيت غيرها خيرا منها الا اتيت الذي هو خير وتحللتها. فهو عليه الصلاة والسلام - 00:23:01

حنف لا يحملهم ثم اعطاهم ما يحملهم عليه ثم كفر عن يمينه صلى الله عليه وسلم فالمرء اذا حلف على شيء مستقبل مثلا والاحسن ان يكفر عن يمينه فخير له ان يكفر عن يمينه ولا يلج في اليمين ويستمر عليها - 00:23:29

اما اليمين الغموس فهو يحلف على شيء يعلم كذب نفسه هو فيها فاجر يعني يدري انه كاذب. لكن استخف بالله واستخف بحق اخيه المسلم او استخف بحق ذمي له الامان - 00:23:53

فالويل له حينئذ ما تضمنه هذا الحديث نعم اقرأ غريب يمين صبر باضافة يمين الى صبر وصبر هو بفتح الصاد وسكون الباء الموحدة والصبر الحبس يعني انه مجبر عليها محبوس عليها انك تحلف ولا تدفع الحق. وحلفه يعلم ان الحق عنده - 00:24:16

وصفت اليمين بالصبر تجاوزا لان الحبس وقع على الحال في المصبور عليها الملزم بها المعنى الاجمالي في هذا الحديث وعيد شديد لمن اقتطع مال امرئ بغير حق قال المعلم رحمه الله مال امرئ - 00:24:52

ما على امرئ ليشمل المسلم والكافر وانما اقتطعه واخذه بخصومته الفاجرة في هذا الحديث وعيد شديد لمن اقتطع مال امرئ مسلم بغير حق وانما اقتطع وانما اقتطعه واخذه الفاجرة ويمينه الكاذبة الاثمة - 00:25:17

فهذا يلقى الله وهو عليه غضبان. ومن غضب الله عليه فهو هالك ثم تلا النبي صلى الله عليه وسلم هذه الاية الكريمة مصداقا لهذا الوعيد الاكيد الشديد من القرآن الكريم - 00:25:47

وبيانها ان الذين يعتادون ويستبدلون بعهد الله عليهم وبايمانهم الكاذبة الاثمة اعراض الحياة الدنيا ليس لهم نصيب من الاخرة وليس لهم من لطف الله ورحمته في ذلك اليوم العظيم حظ ولا - 00:26:05

ولا يطهرهم من ذنوبهم من ذنوبهم وادرانهم. ولا يذكرهم في الملأ الاعلى بما يسرهم مع هذا فلهم عذاب اليم. لما في عملهم من مخادعة الله ورسوله. وايثارهم الحياة الدنيا على الاخرة - 00:26:25

واكلهم اموال الناس بالباطل والتضليل في الخصومات والدعاوى وهذه صفات اليهود الذين يتهالكون على المادة بكل طريق ولو بالسفالة والمهانة والنذالة فمن احب ان يتصف بصفاتهم ويتلطخ باخلاقهم ويسلك مسلكهم ليحشر معهم. فليعمل عملهم فليس - 00:26:45

ليس عند الله محابات فالناس مراتبهم عنده باعمالهم نسأل الله باعمالهم ان اكرمكم عند الله اتقاكم. ما يقال هذا شريف وهذا ما يمكن

يعذب لانه شريف لانه له مكانة لانه قريب من كذا. قريب من الرسول قريب من فلان. قريب من علان. لا - 00:27:12
ما الله جل وعلا لا محاباة عنده لاحد وانما منازل الناس بالتقوى اه كما قال جل وعلا ان اكرمكم عند الله اتقاكم. وقال تعالى تبت يدا لهب وتب من هو ابو لهب - 00:27:37
عم النبي صلى الله عليه وسلم اخو ابيه. تبت يدا ابي لهب وتب. ما اغنى عنه ما له وما كسب. سيصلى نارا ذا لهب وامرأته حمالة الحطب في جيدها حبل من مسد في جيدها حبل من النار في رقبتها والعياذ بالله - 00:27:59
مع لانها كانت هي واياه متعاونة على اذى النبي صلى الله عليه وسلم ولما تنازع المهاجرون والانصار في سلمان الفارسي رضي الله عنه من فارس المهاجرون يقولون معنا سلمان لانه مهاجر جاء من فارس يطلب الدين. والانصار يقولون سلمان عندنا في المدينة حينما قدم النبي صلى الله عليه وسلم - 00:28:19
ومعنا ورد ان النبي صلى الله عليه وسلم قال سلمان منا ال البيت اعلى منزلته صلى الله عليه وسلم واكرمه. وقال لبلال الحبشي رضي الله عنه ما ارجى عملا عندك لسمعت خشخشة نعليك امامي في الجنة - 00:28:46
خشخشة يعني حركة وصوت نعليك قدامي في الجنة فاخبر رضي الله عنه قال انني ارجى عملا عندي اني ما تطهرت لله طهورا من ليل او نهار الا وصليت فيه ما - 00:29:12
الله لي اخذ من هذا سنية سنة الوضوء صلاة ركعتين او اكثر بعد الوضوء فالمنزلة عند الله جل وعلا بالتقوى والطاعة لله والاخلاص له ولا قيمة للناس عند الله بانسابهم واحسابهم واموالهم وغير ذلك - 00:29:28
يقول الله جل وعلا ذرني ومن خلقت وحيدا وجعلت له مالا ممدودا وبنين شهودا ومهدت له تمهيدا اذا ثم يطمع ان ازيد كلا انه كان لاياتنا عنيدا سارهقه صعودا فتوعده الله جل وعلا بهذا الوعيد - 00:30:01
وهو اعطاه الله ما اعطاه من الجاه والمال والولد فلا قيمة لامور الدنيا عند الله جل وعلا في الدار الاخرة. وانما منازل الناس في الاخرة بحسب تقواهم لله جل وعلا - 00:30:25
فالناس مراتبهم عنده باعمالهم نسأل الله تعالى سلوك الطريق السوي الى مرضاته ما يستفاد من الحديث اولا تحريم اخذ اموال الناس بالدعاوى الفاجرة والايمان الكاذبة. وهو من كبائر الذنوب لان ما ترتب عليه غضب الحليم جل وعلا كبيرة - 00:30:49
فهو من كبائر الذنوب ولابد من التوبة منها ومع التوبة رد مثلا اذا خرج من باب المحكمة قال استغفر الله واتوب اليه انا تائب والتوبة تجب ما قبلها نقول لابد من شروط هذه التوبة ان تأتي الى صاحبك وتقول خذ حقك - 00:31:16
او سامحني فيه او انا الان اعترف لك لكني معسر او عاجز سامحني في بعظه واعطيك البعظ معروفا منك والا انا معترف بحقك هذا من شروط التوبة يعني ما يصح للمرء ان ينكر ثم يقول استغفر الله واتوب اليه ويكفي هذا - 00:31:40
لان حقوق الادميين لابد من ردها ان لم يردها اليوم ردها يوم القيامة. والرد يوم القيامة ليس بالدرهم يودينار وانما هو بالحسنات والسيئات. ولا يقول الانسان ما عندي شيء تؤخذ حسناته - 00:32:02
نفذت حسناته. يسلم؟ لا. يؤخذ من سيئات صاحبه ويطرح عليه والعياذ بالله ثانيا التقييد بالمسلم من باب التعبير بالغالب والا فمثله الذمي والمعاهد ثالثا شرط العقاب على مرتكبي هذه اليمين ما لم يتب ويتحلل من الاثم. اذا تاب وتحلل من - 00:32:21
الاسم فالله جل وعلا يغفر له اذا تاب وتحلل منها من شروط التوبة الصدق في التوبة التحلل. يعني رد الحق او طلب المسامحة واذا وقعت منه في الدنيا وتحلل منها في الدنيا تاب الله عليه. لان الله جل وعلا يتوب على من - 00:32:51
المشرك الكافر اذا تاب في الدنيا من شركه وكفره تاب الله عليه واذا استمر عليها ولقي الله عليها فالويل له ان لم يعفو الله جل وعلا عنه وقد يعفو الله جل وعلا - 00:33:16
عن لكن ان لم يعفو الله عنه فالويل له فان تاب فالتوبة تجب ما قبلها وهو اجماع العلماء. يعني باجماع العلماء ان التوبة تجب ما قبلها ورد التائب من الذنب كمن لا ذنب له. لكن لكل ذنب شروط في توبة منه - 00:33:34
لابد من الشروط اذا كانت تتعلق بحق الله جل وعلا فشروط صحة التوبة ثلاثة الاقلاع عن الذنب والندم على ما مضى والعزم على الا

يعود هذي ثلاثة. فاذا كانت المظلمة تتعلق بحق ادمي فلا بد من رد الحق اليه او استحلاله. والا يبقى - 00:34:05
رابعا قوله فيها فاجر ليخرج الناس والجاهل فان الاثم والجزاء لا يستحقهما الا العامد خامسا اثبات صفة الغضب لله تعالى على وجه يليق بجلاله تعالى ليس كمثله شيء وهو السميع البصير - 00:34:31
سادسا تفسير هذه الاية الكريمة بهذه القضية وهو تفسير مرفوع فيكون الحديث مبينا عناها موضحا للمراد منها سابعا ملخص معنى الاية الكريمة ان من استبدل بايمانه بالله ورسوله ونكث بما اخذ عليه - 00:34:58
بما اخذ عليه من الايمان الوثيقة الحياة الدنيا واعراضها واستبدل بالايمان الحياة الدنيا استبدل بكذا كذا يعني اثر الحياة الدنيا اثر المال على الوفاء بالعهد الذي اخذ عليه فقد خاب جعل شرطتين بين بين هذا الكلام المعترض - 00:35:22
ملخص معنا الاية الكريمة ان من استبدل بايمانه الحياة الدنيا. يعني اخذ الحياة الدنيا بدل اليمين الصادقة. نعم ملخص معنى الاية الكريمة ان من استبدل بايمانه بالله ورسوله ونكد بما اخذ عليه من - 00:35:51
الايمان الوثيقة الحياة الدنيا واعراضها. فقد خاب وخسرت صفقته. لان عوضه ولو كانت يا كلها هو قليل. فجزاء هذا الحرمان من الاخرة والهجران من كلام اللطف والعطف ونظر الرحمة والحنان - 00:36:18
من الكريم الحنان. وسيبقى في اثامه وارجاسه. فلن يطهر. ومع هذا فلن يترك فان له عذابا اليما. اعاذنا الله من ذلك ووالدينا واقاربنا. واقاربنا ومشايخنا واخواننا مسلمين والله اعلم وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد - 00:36:38
وعلى اله وصحبه اجمعين يقول نحن في حارتنا مسجد وهو اقرب المساجد الينا الا ان امامه لا يعرف شيئا لا قراءة القرآن ولا احكام الصلاة مع ان مع انه جاء - 00:37:05
من ادارة الاوقاف فهل لنا حق ان نبلغ ام نترك الصلاة خلفه اولا لا يخلو ان كان لا يحسن قراءة الفاتحة ويلحن فيها لحنا يحيل المعنى. فلا تصح الصلاة خلفه. ولا يجوز لكم السكوت عليه - 00:38:28
لاجل ان ينتبه له ويختبر ان كان يحسن اقر وان كان لا يحسن ابعد ولا ينبغي للانسان اذا لاحظ مثل هذا ان يقول صلي خلف غيره ويتركه لان هذا من عدم النصح - 00:38:55
ومن الغش وانما عليه ان يسعى في الاصلاح ما استطاع الى ذلك سبيلا والتناصح واجب بين المسلمين. ولا يجوز للانسان ان يتحمس ضد شخص بغير حق او لهوى في نفسه وانما من اجل الحق ومن اجل صحة الصلاة لانه اذا كان يلحن في الفاتحة لحنا يحيل الماء - 00:39:15
انا ما صحت الصلاة واللحن في الفاتحة لحنان. لحن يحيل المعنى وهذا يبطل الصلاة. ولحن لا يحيل المعنى والصلاة ومعه صحيحة وعلى سبيل المثال مثلا الذي يقرأ الحمد لله رب العالمين. لو قال الحمد لله رب العالمين - 00:39:42
هذا لحن لا يحيل المعنى وقوله جل وعلا اهدنا الصراط المستقيم صراط الذين انعمت عليهم لو قال اهدنا الصراط المستقيم صراط الذين انعمت عليهم هذا يحيل المعنى فلا تصح الصلاة. لو قال انعمت عليهم لانه اذا قال انعمت معناه هو المنعم. كأن المتكلم هو المنعم. وانما يخاطب - 00:40:09
ربه يقول صراط الذين انعمت عليهم يا رب وهكذا فلا يحسن من الانسان اذا رأى المنكر مثلا ان يتركه ولا يبالي بل يسعى في الاصلاح ويقصد بهذا وجه الله جل وعلا - 00:40:41
والنصح لنفسه ولاخوانه المسلمين وللامام نفسه. اذا كان الامام لا يحسن ووطي مثلا هذه الوظيفة بناء على عدم الاختبار او نحو ذلك او اختبر عنه غيره ونحو ذلك من انواع الغش فما يجوز للمسلم ان يسكت - 00:41:00
تعالي يقول هل تصلى الركعتان بعد اذان الجمعة الاول بعد اذان الجمعة الاول اذان الجمعة الاول يؤذن بعد زوال الشمس وبعد دخول الوقت وقت صلاة الظهر وصلاة الجمعة فالوقت حينئذ وقت نافلة - 00:41:20
ليس وقت نهي وهذه الركعتان لا يعبر عنهما بانها راتبة ولا سنة مؤكدة وانما هي جائزة يعني ان صليت فحسن وان لم تصلي فلا بأس. ولا تعتبر من السنن الرواتب - 00:42:23

لان الجمعة لا راتبة لها قبلها. وانما راتبة الجمعة بعدها فلا ينهى من صلى ولا يؤمر بها لانها ليست براتبة ولا سنة مؤكدة وانما هي صلاة جائزة. ولا تدخل في قول - 00:42:46

صلى الله عليه وسلم بين كل اذانين صلاة بين كل اذانين صلاة بين كل اذانين صلاة وان شاء هذي الاذانان المراد ان في الحديث هما الاذان والاقامة يعني اذا اذن لصلاة - 00:43:08

اتى المغرب فيستحب ان تصلي بين الاذان والاقامة ركعتين اذن لصلاة العصر يستحب ان تصلي بين اذان العصر واقامة الصلاة ركعتان اما اذان الجمعة الاول فهذا ليس هو المقصود بالاذانين وانما هذا الاذان الاول شرعه - 00:43:28

عثمان رضي الله عنه لما اتسعت المدينة وكثر الناس امر بالنداء الاول من اجل ان يتهيأ الناس لصلاة الجمعة يقول ماتت امرأة وخلفت اخا واختا اشقاء. وبنت وام واختا من الاب - 00:43:53

كيف تقسم التركة ماتت وتركت اخ واخت اشقاء وبنت وام واخت من الاب الام في هذه الحال لها السدس والبنت لها النصف والباقي للاخ والاخت الاشقاء وليس للاخت من الاب شيء - 00:44:19

فالمسألة حينئذ من ستة للام واحد من ستة وللبنت ثلاثة من ستة النصف ويبقى اثنان للاخ والاخت من الاشقاء للذكر مثل حظ الانثيين يقول نريد ايضاح ما هي مفسدات الحج - 00:44:53

وماذا يجب فيه ومتى يترتب على من ترك شيئا هدي وما هي المحظورات وباي شيء يتم التحلل الاول وباي شيء يتم التحلل الثاني الى اخر سؤاله هذا منسك كامل وان شاء الله يكون في ايام الحج ان شاء الله - 00:45:43

يقول ما هو الراجح في حكم تارك الصلاة تهاونا او كسلا حكم تارك الصلاة تهاونا وكسلا العلماء رحمهم الله فيه قولان احدهما وهو الراجح الذي اختاره جمع من المحققين انه كافر - 00:46:18

يستتاب فان تاب والا قتل كفرا لان الله جل وعلا يقول فان تابوا واقاموا الصلاة واتوا الزكاة فخلوا سبيلهم. ويقول تعالى فان تابوا واقاموا الصلاة واتوا الزكاة فاخوانكم في الدين. فمعناه انه اذا لم يقم الصلاة فلا يخلى سبيله بل يقاتل - 00:46:55

واذا ترك الصلاة فليس باخ لنا في الدين والمراد به ليس باخ لنا في الدين يعني انه ليس منا بل هو كافر والقول الاخر بان تارك الصلاة تهاونا وكسلا يستتاب فان تاب والا قتل حد - 00:47:20

قتل حدا. والفرق بين القولين. القول الاول الذين قالوا يقتل كفرا يعني انه لا يغسل ولا يكفن ولا يصلى عليه ولا يدفن في مقابر المسلمين ويكون ماله شيء للبيت مال المسلمين لا يرث اقاربه المسلمون - 00:47:40

لان المسلم ما يرث الكافر. وهذا حكم بكفره فلا يرثه اقاربه. القول الاخر انه يقتل لكن يقتل حدا مثل حد الزنا في مثلا الزاني المحصن يقتل يرجم حتى يموت وهو مسلم يغسل ويصلى عليه ويدفن في مقابر المسلمين ويرث اقاربه المسلمون - 00:48:04

فيكون قتله على القول الاخر حدا لا كفرا. واختار جمع من العلماء ان تارك الصلاة كافر بهذه الاية وللاحاديث ولقوله صلى الله عليه وسلم العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها فقد - 00:48:33

بين الرجل وبين الكفر او الشرك ترك الصلاة يقول مسجدنا في بلادنا منحرف عن عين القبلة هل يجوز ان نصلي فيه مع العلم انه مسجد قديم ما ينبغي النظر في المساجد القديمة التي صلي فيها سنوات عديدة او مئات السنين - 00:48:53

الا عن شيء يقين فاذا تيقن ان فيه شيء من الانحراف فيعدل الى جهة القبلة واذا كان مبني على اجتهاد فلا يغير الاجتهاد السابق بالاجتهاد اللاحق يقول المسافر في الفلات هل يجب عليه الاذان والاقامة للصلاة؟ ام تكفيه الاقامة - 00:49:38

وحتى لو لم يقم للصلاة وانما شرع في الصلاة فما حكم صلاته ما يجب الاذان ولا الاقامة لان الاذان والاقامة فرض كفاية بالنسبة للرجال المقيمين واما في السفر فليس بفرض ولا واجب وانما هو مستحب - 00:50:56

وينبغي للمرء ان يؤذن ويقيم. لانه سيشهد له من سمع صوته يقول ابو سعيد الخدري رضي الله عنه لشخص اذا انت اراك تحب البادية والماشية فاذا حضرت الصلاة فاذن وارفع صوتك - 00:51:20

فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يسمع صوت المؤذن جن ولا انس ولا غيره الا شهد له يوم القيامة ويستحب

للمرء ان يرفع صوته بالاذان ويرفع صوته بالاقامة استحبابا لا وجوبا. والا فلو نزل - 00:51:42
توجه الى القبلة وكبر تكبيرة الاحرام يكفيه ذلك يقول حلفت الا ادخل دار جاري لخلاف بيننا وفي اخر الايام دعاني للدخول الى داره فدخلت استحياء منه فهل كان الواجب اولا ان اكفر عن يميني ثم ادخل؟ ام - 00:52:04
يجوز تأجيل الكفارة خيرا فعلت في استجابتك لجارك بدخول داره وعليك كفارة اليمين. ولا حرج عليك ان تكفر قبل الدخول او بعد الدخول ما في حرج. الامر فيه سعة ولله - 00:52:36
الحمد فمثلا حلف لا يدخل دار جاره مثلا ثم دعاه فاحب ان يدخل نقول ادخل يقول ما كفرت عن يميني نقول لا حرج تكفر بعد ذلك فالتكفير عن اليمين يصح قبل الحنث وبعد الحنث - 00:52:55
يقول ما معنى قوله صلى الله عليه وسلم في الحديث السابق وكان ذلك دركا لحاجته وكان ذلك يعني الاستثناء اقرب لحصول ما حلف من اجله يقول والله ان شاء الله لافعلن كذا وكذا. لو فعل - 00:53:27
مثلا فليس عليه شيء او لم يفعل فليس عليه شيء ولو حلف واستثنى في يمينه يكون ارجى في ان يحصل له ما حلف من اجله. كقول سليمان على نبينا وعليه افضل الصلاة والسلام. لاطوفن الليلة على تسعين امرأة تلد كل واحدة منهن غلاما يقاتل في سبيل الله - 00:54:14
يقول عليه الصلاة والسلام لو قال ان شاء الله لم يحنث. يعني حصل ما حصل او لم يحصل. ما حنث ولا وكان دركا لحاجته يعني اقرب لان يحصل له ما اراد. لكن الله جل وعلا لحكمة صرفه - 00:54:41
عن ذلك فلم يقل ان شاء الله فنمتلد. واحدة منهن الا واحدة ولدت نصف غلام ونصف الغلام لا يقاتل في سبيل الله يقول توفيت جدتي قبل عدة سنوات فهل لي ان اعمل عنها عمرة - 00:55:01
علما ان ابناءها على قيد الحياة وان جدتي هي ام امي وانا اريد ان اقوم بذلك من اجل رضا الله ثم رضا والدتي لك ان تعتبر عن ابيك وعن امك وعن جدك وجدتك. ومن شئت من اقاربك. الحي لا تعتمر عنه الا بشرطين - 00:55:32
ان يعلم قبل ان تدخل في النسك. وان يكون غير قادر على الوصول الى مكة في هذه الحال تعتمر عنه. واما الميت فتأتمر عنه متى شئت يقول اهل مسجد يصلون الصبح قبل طلوع الفجر الصادق - 00:55:58
ما يجوز لهم ذلك ولا تصح صلاتهم. اذا صلوا قبل الوقت وجودها كعدمها ويجب ان تكون صلاتهم بعد الوقت بعد دخول الوقت لانه اذا صلى قبل الوقت ما صحت الصلاة. وعليهم ان يتأكدوا من هذا - 00:56:30
يقول وكلت شخصا بان يوزع خبزا للصائمين في الحرم فوزع شيئا واخذ منه شيئا هل يجوز له ذلك ما يجوز له اذا وكل في توزيع هذا الشيء فلا يجوز له ان يأخذ منه شيء. الا اذا قال لصاحبه انا من المستحقين - 00:57:00
الاخ الاولى واما ان يقال له وزع هذا الشيء فلا يأخذ لانه اذا اخذ ما وزع ومأمور بالتوزيع يقول هل يجوز للمرأة ان توكل رجلا اذا لم يكن من المحارم - 00:58:07
نعم يجوز للمرأة ان توكل في البيع او الشراء او غير ذلك من الامور العامة او الخاصة وان كان محرم او غير محرم. ويشترط في الوكيل عن المرأة ان يكون محرما لها. يعني المرأة توكل صاحب المكتب العقاري او توكل - 00:58:33
للجار بان يشتري لها او يبيع لها ونحو ذلك فلا حرج يقول ما حكم الحليف بالمصحف الحلف بالمصحف على الحلف بالمصحف بالقرآن جائز لان القرآن كلام الله جل وعلا وكلامه صفته - 00:58:53
واذا كان قصد السائل الحلف وهو يضع يده على المصحف فهذا من زيادة توثيق اليمين مثل ان يقال مثلا يحلف بعد العصر في المسجد او في الجامع او حول الكعبة هذا من التوثيق ومن زيادة آآ قوة اليمين - 00:59:29
فلا بأس بهذا يقول جئت من مصر للعمرة ولكن اولا اريد الذهاب الى المدينة. ونزلت الطائرة في مطار جدة ثم الى المدينة ولم احرم الا بعد الزيارة من ذي الحليفة فما حكم عملي؟ عملك صحيح. ما دام نزلت في مطار جدة وانت ما تريد مكة - 00:59:49
وانما تريد جدة ومن جدة تريد المدينة. ثم ذهبت الى المدينة واحرمت من ميقات اهل المدينة فلا شيء عليك وعملك صحيح

ادركتني صلاة المغرب وانا في الطائرة في طريقي للمدينة ونويت جمع التأخير. ودخلت المسجد النبوي عند اذان العشاء وبعد الاذان مباشرة - 01:00:29

ترى صليت المغرب وانتظرت حتى اقيمت صلاة العشاء. فهل علي شيء ليس عليك شيء هذا عملك صحيح. اذا دخلت المسجد فعليك فريضة ما اديتها مثلا فتصليها وتنتظر الفريظة الثانية مع الامام والله اعلم وصلى الله - 01:00:51

وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - 01:01:11